

المملكة المتحدة = احتجاج = هلال = عبد الرزاق = علي = الجدة

سيتولى مندوب عن منظمة العفو الدولية، يوم الأربعاء OM يوليو/تموز والخميس ON يوليو/تموز OMMR، مراقبة إجراءات المراجعة القضائية في محاكم العدل الملكية في لندن لقضية هلال عبد الرزاق علي الجدة.

وهلال عبد الرزاق علي الجدة يحمل جنسيتي المملكة المتحدة والعراق. وهو في الحجز من دون تهمة أو محاكمة ("توقيف") في العراق منذ اعتقاله في NM أكتوبر/تشرين الأول OMMQ. فأتناء وجوده في العراق، قبضت عليه قوات الولايات المتحدة في بغداد وسلمته فوراً إلى أفراد القوات المسلحة للمملكة المتحدة. ومذاك وهو محتجز من قبل قوات المملكة المتحدة في مرفق الاعتقال المؤقت التابع لفرقة شعبية، وهو مركز اعتقال قريب من البصرة.

وتساور منظمة العفو الدولية بواعث قلق بشأن احتجاج هلال عبد الرزاق علي الجدة من دون توجيه تهمة إليه أو السماح له بالمثل أمام محكمة منذ ما يربو على تسعة أشهر، وحيال إمكان تمديد احتجازه، الذي تجري مراجعته بصورة دورية، إلى أجل غير مسمى. وإضافة إلى ذلك، فإن المنظمة تشعر ببواعث قلق من أنه لم يمنح حق استئناف قرار اعتقاله.

ويبدو من تأكيدات سلطات الأمم المتحدة أن شبهات تدور حول سلوك هلال عبد الرزاق علي الجدة من شأنها أن ترقى إلى مرتبة الجريمة بمقتضى تشريع المملكة المتحدة. بيد أن سلطات المملكة المتحدة قد أكدت أيضاً، بحسب ما ذكر، على أنه من غير الممكن استخدام المواد التي تستند شكوكها إليها ضد هلال عبد الرزاق علي الجدة في المحكمة، وأنها لن تكون كافية لإسناد توجيه تهمة جنائية إليه. وعلاوة على ذلك، فقد علمت منظمة العفو الدولية أن قسماً كبيراً من المعلومات التي بنت سلطات المملكة المتحدة عليها قرارها باعتقاله قد ظلت سرية عنه وعن محاميه.

إن منظمة العفو الدولية تشعر بالقلق من أن هذه ليست سوى قضية أخرى من تلك التي تسعى سلطات المملكة المتحدة فيها إلى الالتفاف على التزاماتها بمقتضى قانون حقوق الإنسان بالعلاقة مع سلوك قواتها المسلحة في العراق.

فهذه القضية تتعلق بأحد أكثر الحقوق أساسية، ألا وهو الحق في الحرية وفي أمن الشخص على سلامته الشخصية. ومنظمة العفو الدولية ترى أن التزامات حقوق الإنسان التي تكفل هذا الحق تنطبق على نحو تام على جميع الأشخاص الذين تحتجزهم قوات المملكة المتحدة في العراق. وفوق ذلك، فإن المنظمة تعتبر الاحتجاز إلى أجل غير مسمى من دون تهمة أو محاكمة خرقاً لعدد من حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في الحرية من الاحتجاز التعسفي. وربما يرقى ذلك إلى مرتبة انتهاك الحق في الحرية من التعذيب أو إساءة المعاملة.

في ضوء هذا، تحث منظمة العفو الدولية سلطات المملكة المتحدة على الإفراج الفوري عن هلال عبد الرزاق علي الجدة ما لم توجه إليه تهمة بجريمة جنائية معترف بها دولياً بغرض تقديمه إلى المحاكمة على وجه السرعة ضمن إجراءات قضائية تراعي على نحو كامل المعايير المعترف بها دولياً للمحاكمة العادلة.

وتعتبر منظمة العفو الدولية أن الإجراءات التي اتبعت في هذه القضية تثير عدداً من القضايا الباعثة لقلق المنظمة فيما يتعلق بنظام الاحتجاز من غير تهمة أو محاكمة لنحو MMM NMI شخص في العراق من قبل القوة متعددة الجنسيات، التي تسهم المملكة المتحدة فيها كدولة مشاركة. وطبقاً لمعلومات منظمة العفو الدولية، فإن معظم هؤلاء هم في حجز الولايات المتحدة.

وعلى سبيل المثال، تأمل المنظمة من وراء مراقبة هذه الإجراءات في الحصول على معلومات بشأن الدور الذي تلعبه سلطات المملكة المتحدة في الهيئة المشتركة لمراجعة الاعتقالات. حيث تتولى هذه الهيئة، التي يشارك فيها موظفون رسميون من المملكة المتحدة إلى جانب موظفين من الولايات المتحدة والعراق، بين جملة أشياء، مراجعة الحالات الفردية للأشخاص المحتجزين إلى أجل غير مسمى من دون تهمة أو محاكمة لدى أفراد القوة متعددة الجنسيات في العراق.

خلفية

تحاجج سلطات المملكة المتحدة أن سلطة توقيف الأفراد - أي احتجاز الأشخاص إلى أجل غير مسمى من دون تهمة أو محاكمة - تنبثق عن قرار مجلس الأمن الدولي رقم NRQS الصادر في T يونيو/حزيران OMMQ استناداً إلى "أسباب أمنية قطعية". وبخصوص الحالة التي أمامنا، فإن منظمة العفو الدولية تفهم أن سلطات المملكة المتحدة سوف تسعى إلى المحاججة في المحكمة بأن القرار المذكور لا يسمح فحسب بعدم تطبيق الالتزامات المتعلقة بحقوق الإنسان الوطنية والدولية ذات الصلة بالحق في الحرية والسلامة الشخصية □؟ وإنما يجعل من ذلك أمراً لازماً.

في الماضي القريب، وردت مزاعم بارتكاب قوات المملكة المتحدة عمليات قتل غير مشروعة وعمليات تعذيب وغير ذلك من الانتهاكات للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في الفترة التي كان معترفاً خلالها بالمملكة المتحدة كسلطة احتلال، وعلى وجه التحديد قبل التسليم الرسمي للسلطة إلى الحكومة العراقية المؤقتة في يونيو/حزيران OMMQ. وقد سعت سلطات المملكة المتحدة إلى القفز من فوق التزاماتها الوطنية والدولية المتعلقة بحقوق الإنسان بالقول إن قانون حقوق الإنسان غير ملزم لقوات المملكة المتحدة المسلحة في العراق وأفغانستان. وقد حثت منظمة العفو الدولية السلطات إلى إنشاء آلية بديلة للتحقيق في جميع مزاعم الانتهاكات الخطيرة لقانون حقوق الإنسان والقانون الإنساني على أيدي القوات المسلحة للمملكة المتحدة.

وإلى جانب ذلك، فقد أعربت لجنة مناهضة التعذيب في نوفمبر/تشرين الثاني OMMQ عن بواعث قلقها بشأن ادعاء المملكة المتحدة أن أحكاماً محددة في الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب لا يمكن أن تنطبق على أفعال المملكة المتحدة في أفغانستان والعراق. حيث أكدت اللجنة على إن الاتفاقية تنطبق على جميع المناطق التي تخضع بحكم الواقع لسيطرة سلطات المملكة المتحدة.